

65683 - تشرب الخمر أمامه ويخشى إن طلقها أن تأخذ الأولاد وهي كافرة

السؤال

أنا متزوج من امرأة نصرانية ولي منها ولدان . حدث ذات مرة في شهر رمضان وأنا أتناول طعام الإفطار أن قامت بشرب الخمر أثناء تناولها الطعام ، ولا أستطيع أن أمنعها من ذلك ، لأني إن حاولت فربما تطلب الطلاق وتحصل على حق حضانة الولدين فيصبح بعد ذلك من الصعب أن أجعلهما يدينان بدين الإسلام . هل يحرم علي الجلوس معها ومع عائلتها وهم يشربون الخمر في رمضان مع أنني لا أشرب الخمر .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الزواج الكتابية - يهودية أو نصرانية- وإن كان جائزا ، إلا أنه محفوف بعدة مخاطر ، أعظمها : الخطر على دين الأولاد والذرية ، فإنها قد تسعى لإفساد دينهم ، لا سيما إذا كانت تقيم في غير بلاد المسلمين . وكيف تستطيع أن تقنع أولادك بأن شرب الخمر حرام ، وهم يرون أمهم تشربها ! وقد ذهب كثير من العلماء إلى أن المسلم إذا تزوج كتابية فله منعها من شرب الخمر ، وأكل لحم الخنزير ، وإلى هذا ذهب جمهور الفقهاء من الشافعية والحنابلة ، وهو قول جماعة من الحنفية . قال في "البحر الرائق" -حنفي- (3/111) ناقلا عن بعض الحنفية : " إن المسلم له أن يمنع زوجته الزميمة من شرب الخمر كالمسلمة لو أكلت الثوم والبصل وكان زوجها يكره ذلك ، له أن يمنعها . وهذا هو الحق كما لا يخفى " انتهى .

وقال في "مغني المحتاج" -شافعي- (4/314) : " الكتابية المنكوحة كمسلمة في نفقة وقسم وطلاق ، وتجبر على غسل حيض ونفاس وجنابة ، وترك أكل خنزير في الأظهر ، وتجبر هي ومسلمة على غسل ما نجس من أعضائها " انتهى .

وقال في "الإنصاف" -حنبلي- (8/352) : " تمنع الزميمة من شربها مسكرا إلى أن تسكر . وليس له منعها من شربها منه ما لم يسكرها على الصحيح من المذهب . نص عليه [أي الإمام أحمد] . وعنه : تمنع منه مطلقا . وقال في "الترغيب" : ومثله : أكل لحم خنزير " انتهى .

وذهب المالكية إلى أنه ليس له منعها من شرب الخمر وأكل الخنزير كما في "التاج والإكليل" (5/134) .

وإذا لم يكن بإمكانك منعها ، لما ذكرت من أنها قد تطلب الطلاق وتأخذ الأولاد ، فإنه ينبغي أن تبين لزوجتك أنه من حسن

العشرة وطيب المعاملة بين الزوجين ألا تجهر أمامك بشرب الخمر ، فإن أبت ، فينبغي أن تعتزل مجلسهم حال مقارفتهم هذا المنكر العظيم . وهذا من إنكار المنكر ، كما قال تعالى : (وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يُكفر بها ويُستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا) النساء/140 .

فهذه قاعدة عامة فيمن عجز عن إنكار المنكر بيده أنه يلزمه مفارقة مكان المنكر ، إن قدر على ذلك ، وإلا كان شريكا لصاحبه في الإثم .

وينبغي أن تتحلى بالصبر ، وتبذل كل سبيل ممكن لدعوة هذه الزوجة ، وتحبيبها في الإسلام بأخلاقك وأعمالك . ونوصيك بالدعاء فإنه أعظم سلاح ، فلعل الله أن يهديها وأهلها على يدك . والله أعلم .